

# #شرح\_دليل\_الطالب | الشيخ: أحمد الصقعوب | كتاب الصيام | الدرس (١٨) (أصيام أهل الأعذار)

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوب حفظه الله يقدم يا ايها الذين امنوا كتب عليكم كتب صيامك ما كتب على الذين من قبلكم لعلم تتقون. اياما فمن كان منكم مريضا او على سفر - [00:00:04](#)  
يحرم على من لا عذر له الفطر في رمضان. ذكر هذا الفصل الكلام على الفطر في نهار رمضان من يعذر في الفطر ومن يحرم عليه ومن يسн ومن يباح. فالفطر - [00:00:44](#)

في نهار رمضان تجري عليه الاحكام التكليفية الرابعة قد يحرم وقد يجب وقد يستحب وقد يباح اولا قال يحرم على من لا عذر له الفطر برمضان من توفرت فيه الشروط اسلام والبلوغ والعقل والقدرة والاقامة - [00:01:10](#)  
وجب عليه الصيام في نهار رمضان. وحرم عليه ان يفطر فمن شهد منكم الشهر فليصمه. والنصوص ظاهرة في ذلك فان افطر بلا عذر فقد ارتكب كبيرة ويلزمه ان يقضى كما سيأتي بيانه عند جمهور اهل العلم - [00:01:33](#)

وهو دين في ذمته ويجب الفطر على الحائض والنفساء. نعم يرى المؤلف هنا الى من الذي يجب عليه الفطر؟ الذي يجب عليه الفطر في نهار رمضان احد صنفين الصنف الاول الحائض والنفساء. لقول عائشة - [00:01:53](#)  
كان يصيغنا ذلك او لقول النبي صلى الله عليه وسلمليس اذا حاضت لم تصلي ولم تصم فلا يجوز للحائض ولو انها حاضت اخر لحظات اليوم ان تكمل صيامها امثالا لامر الله عز وجل - [00:02:18](#)

الثاني من يحتاجه وعلى من يحتاجه لانقاذ معصوم من هلكة. اذا وجدت حاجة لانقاذ معصوم من هلكة. واصبح الانسان لا يستطيع ان ينقده الا بالفطر ان يكون آغاير او في يعني اصابه حرق او لحقه عدو او سبع - [00:02:35](#)  
فلا يستطيع ان ينقده الا ان يتقوى بالفطر فيجب عليه ان يفطر لان هذه مصلحة تفوت قضاء رمضان مصلحة لا تفوت ويحسن لمسافر يباح له القصر. نعم ولمريض يخاف الضرر. نعم. اشار بعد ذلك الى من يسن لهم - [00:03:01](#)

الفطر في نهار رمضان وهم صنفان الاول المسافر. لقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. قد جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر الصوم في السفر - [00:03:24](#)  
وعليه المسافر يسن له الفطر جاءت احاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم صام وهو مسافر فكيف نجمع بينها؟ يقال المسافر لا يخلو من حالات الحالة الاولى ان يشق عليه الصوم مشقة شديدة. فهذا صومه منهي عنه. ويحمل عليه قوله عليه - [00:03:43](#)  
الصلاوة والسلام ليس من البر الصوم في السفر الحالة الثانية ان يشق عليه مشقة محتملة الصيام الفطر في حقه افضل لامثال قوله تعالى فعدة من ايام اخر والله يحب ان تؤتى رخصه - [00:04:06](#)

والحالة الثالثة ان يستوي الطرفان الصوم والفطر يعني انسان يقول انا والله استطيع اني اصوم من دون اي حرج ابسافر بالطيارة. ولا عندي اي اشكال او بالسيارة ولا عندي اي اشكال او على اي حالة كانت - [00:04:29](#)  
هنا ما الافضل في حقه ان يصوم او يفطر اما الجمهور طبعا المذهب ان الفطر هو السنة اخذا بالرخصة وان صام صحي. وجمهور اهل العلم قالوا الافضل في حقه صيام - [00:04:45](#)  
حتى يسرع الى ابراء ذمته. وينشط مع الناس اذا صام وكذا ايضا ليدرك الزمن الفاضل في هذه العبادة طبعا هذا الخلاف في الافضل

ولذا لا ينبغي ان يكون هذا محل جدال. فإذا كان ما في مشقة فهو بال الخيار ان شاء ان يصوم وان شاء ان يفطر ويفعل - 00:05:04  
الطيب لقلبه وان كان الفطر قد يكون اوجه اخذا برخصة الله. نعم وبياح المريض. لقوله تعالى فمن كان منكم مريضا. فمن مرض فلا يخلو من حالتين. الحالة الاولى ان يكون مرضه فيه - 00:05:27

مشقة هذا السنة في حقه ان يفطر واذا اشتد المرض يترقى الامر من كونه سنة الى الوجوب ان يكون عنده علاج يتعاطاه لو لم يأخذه لزاد عليه المرض. ولربما اصحابه بالتلف - 00:05:47

هذا يجب عليه ان يفطر الحالة الثانية ان يكون المرض ما في اي مشقة انسان مريض صح لكنه ليس عليه مشقة فهذا الذي يظهر والله اعلم انه ينبغي عليه ان ان يصوم - 00:06:04

ويباح لحاضر سافر في اثناء النهار ولحامل ومريض خافت ومريض خافت على انفسهما او على الولد من الذي يباح له الفطر؟ ذكر صنفين الصنف الاول المسافر اثناء النهار. يعني من شرع في الصيام وهو مقيم - 00:06:21

ثم سافر اثناء النهار قالوا يباح له الفطر. وهل يستحب له هل يستحب له؟ قالوا لا يستحب ومن الادلة قالوا انه نقل ان النبي صلى الله عليه وسلم صام. لما خرج من المدينة - 00:06:47

وهو في الطريق. ولم يفطر الا بعد ان اخبر ان الناس قد شق عليهم واما اباحته فلدخوله في عموم قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر او فمن كان منكم مريضا او على سفر - 00:07:03

عدة من ايام اخر ول الحديث ابى بصرة الغفارى لما افطر اثناء النهار الحامل والمريض لا تخلو من حالات. الحالة الاولى ان تخاف على نفسها فهذا تأخذ حكم المريض - 00:07:21

وتفطر قد يكون فطرها على سبيل الاستحباب وقد يكون على سبيل الايجاب وقد يكون على سبيل الاباحة على حسب تأكيد الحاجة. والثاني ان تخاف على نفسها وعلى ولدها فهذا ايضا تأخذ حكم المريض - 00:07:37

ان افطرت في احدها هاتين الحالتين تقظى ولا فطر وال حالة الثانية او الحالة الثالثة ان تخاف على ولدها فقط تخاف على ولدها اما على نفسها ما تخاف ما في اي - 00:07:58

خوف عليها فهذا يباح لها الفطر واذا افطرت تقظى وتطعم عن كل يوم مسكنينا للخبر الذي ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذا نعم لكن لو افطرنا للخوف على الولد فقط لزم وليه وليه اطعام مسكون لكل يوم. لزم الولي ولم يلزمها هي - 00:08:14

ادخلوها في النفقات. نعم وان اسلم الكافر وطهرت الحائض وبرى المريض وقدم المسافر وبلغ الصغير. وعقل المجنون في اثناء النهار وهم مفطرون لزمهما الامساك والقضاء. نعم هؤلاء ستة اصناف المذهب - 00:08:40

انه اذا حصل ما يعني يوجب الصيام اثناء النهار لهؤلاء الستة وجب عليهم امررين الاول الامساك والثاني القضاء الكافر اذا اسلم اثناء النهار والحائض اذا طهرت والمريض اذا بري والمسافر اذا قدم والصبي اذا بلغ - 00:09:03

المجنون اذا عقل اثناء النهار قالوا وجب عليه امررين الاول الامساك مراعاة لشرف الزمان الثاني القضاء. لان حقيقة الصيام هنا ما تم امتنالها كلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل - 00:09:30

هذا المذهب ومن اهل العلم من خالف في هذه وقسمها الى قسمين. قول المذهب في احتياط في هذه المسألة ومن اهل العلم من خالف وقال هؤلاء قسمان يعني اسم اذا - 00:09:55

حصل يعني عندك الكافر اذا اسلم والصبي اذا بلغ والمجنون اذا عقل قالوا هؤلاء يمسكون ولا قطاء عليهم لان النية تتبع العلم وهذا هؤلاء لم يجب عليهم اصلا الصيام الا هنا - 00:10:12

لم يجب عليهم الصيام الاهم الحائض اذا اذا طهرت وكذا المسافر اذا قدم المريض اذا بري ف قالوا لا يجب عليهم الامساك وعليهم القضاء وقول المذهب فيه احتياط في هذه المسألة - 00:10:33

وليس لمن جاز له الفطر برمضان ان يصوم غيره فيه. نعم. من رخص له الفطر في نهار رمضان لاحد الاعذار السابقة ليس له ان يصوم غيره فيه. لانه رخص له من باب التخفيف - 00:10:58

صيام رمضان واجب مضيق ان قدر عليه وجب عليه ان يتمه وان لم يقدر عليه فليأخذ بالرخصة فاذا كان سيسافر قال انا لن اصوم  
لكن علي قضاء ساقضيه ليس لك ذلك - 00:11:16 -  
يجب عليك ان تبادر اذا كنت تريدين تصوم الى الامتنال. نعم - 00:11:34 -